

الصواعق المحرقة

علي عمر وعليه قميص يجره قالوا فما أولته يا رسول الله قال الدين .
و فيه رواية للحكيم الترمذي على ماذا تؤول هذا يا رسول الله وفيها فمنهم من كان قميصه
إلى سرتة ومنهم من كان قميصه إلى ركبته ومنهم من كان قميصه إلى أنصاف ساقيه .
و قوله الدين يجوز فيه النصب والرفع وعبر بدله في هذه الرواية بالإيمان وقد قيل في وجه
تعبير القميص بالدين أن القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الآخرة ويحجبها
عن كل مكروه والأصل فيه و لباس التقوى ذلك خير واتفق المعبرون على ذلك أعني تعبیر
القميص بالدين وان طوله يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده .
و قال ابن العربي إنما أوله به لأنه يستر عورة الجهل كما أن القميص يستر عورة البدن
وأما غير عمر فما يبلغ ثدييه هو ما يستر قلبه عن الكفر وإن عصى وما يبلغ اسفل منه
وفرجه باد هو من لم يستر رجله عن المشي للمعصية والذي يستر رجله هو الذي احتجب بالتقوى
من جميع الوجوه والذي يجر قميصه زاد على ذلك بالعمل الصالح الخالص .
و قال العارف ابن أبي جمرة المراد بالناس في الحديث مؤمنو هذه الأمة وبالدين امثال
الأوامر واجتناب النواهي وكان لعمر في ذلك المقام العالي